

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون المحلية

ولاية سidi بوزيد

بلدية المزونة

عدد ٨٢٦

قرار

من رئيس بلدية المزونة مؤرخ في ٢٠٢٢ يتعلّق بتركيبة لجنة المنازعة للترسيم عملة من الوحدة الأولى والثانية لفائدة بلدية المزونة بعنوان سنة 2022.

إن رئيس بلدية المزونة

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09/05/2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12/12/1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّنته وخاصة الأمر عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 10/10/2012.

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

+ منشور عدد 14 لسنة 2019 المؤرخ في 18 سبتمبر 2019 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام المتعلقة بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

قرر ما يلى

الفصل الأول : تتركب لجنة المعاشرة للترسيم عملة من الوحدة الأولى و الثانية لفائدة

بلدية المزونة بعنوان سنة 2022 و المفتوحة بمقتضى قرار المشار إليه من السادة :

- فتحي بنعمر : رئيس البلدية أو من ينوبه : رئيس اللجنة .
- الحبيب الكامل : المكلف بالكتابة العامة : عضو
- نور شكري : رئيس دائرة الشؤون البلدية : بصفة عضو
- ليلى بولعراس : مكلفة بالموارد البشرية بالبلدية : عضو

الفصل الثاني: يمكن عند الاقتضاء لرئيس اللجنة تعين أعضاء آخرين لم يشملهم هذا

القرار و ذلك للقيام ب مختلف المهام الموكولة للجنة أو للاستعانة بهم نظرا لخبرتهم في مجال
المناظرة.

المزونة في

